بن سعيد عن ابن اسحق عن عقبة بن مسلم عن نافع ابن جبير وكان كثير الرواية عن ابن عباس قال لما فرضت الصلوة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل فصلى به الصبح حين طلع الفجر الحديث وكذلك وقع في رواية ابن
عمر التي فيها محبوب بن الجهم ٥ وفي رواية ابي هريرة عند النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا جبريل جا يعلمكم دينكم فصلى الصبح حين طلع الفجر الحديث **حديث** ابن عمر وقت الظهر
مالم تدخل وقت العصر رواه مسلم من حديث ابن عمرو بن العاص وكان الواو سقطت من نسخة الرافعي ٥
ولفظه عند مسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله مالم يحضر العصر وفي لفظ له اذا صليتم
الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر **حديث** من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك
الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متفق عليه من حديث ابي هريرة
بهذا اللفظ وفي لفظ لهما من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادركه الصلوة زاد النسائي الا انه يقضي ما فاته
وفي رواية لابن حبان فليتم ما بقي وانفرد مسلم باخراجه من حديث عايشة بلفظ من ادرك من العصر
سجدة قبل ان تغرب الشمس او من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها والسجدة انما هي الركعة قال
المحب الطبري في الاحكام يحتمل ادراج هذه اللفظة الاخيرة **حديث** روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها اربعا
لا يذكر الله فيها الا قليلا ٥ مسلم من حديث العلا بن عبد الرحمن عن انس ورواه ابو داود نحوه وكرر قوله صلوة
المنافقين **حديث** اذا اقبل الظلام من ههنا واشار الى المشرق وادبر النهار من ههنا واشار الى المغرب
فقد افطر الصايم متفق عليه من حديث عمر بلفظ اذا اقبل الليل وزاد فيه غربت الشمس ٥ ورواياه من حديث
عبد الله بن ابي اوفى نحوه **حديث** بريدة ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال
صل معنا هذين يعني اليومين الى ان قال وصلى بي المغرب في اليوم الثاني قبل ان يغيب الشفق رواه مسلم
مطولا ٥ قال البيهقي قصة امامة جبريل بمكة وقصة المسالة عن المواقيت بالمدينة والوقت الاخر
لصلوة المغرب رخصة وكذا قال الدارقطني وغيره **قوله** روي في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال وقت
صلوة المغرب مالم يغب الشفق رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظه وفي لفظ له وقت صلوة
المغرب اذا غابت الشمس مالم يسقط الشفق **حديث** انه صلى الله عليه وسلم قرا سورة الاعراف في المغرب
رواه البخاري من حديث ابن ابي مليكة عن عروة عن مروان عن زيد بن ثابت انه قال لمروان ما لك تقرا في المغرب
بقصار المفصل وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا فيها بطولى الطوليين قال ابن ابي مليكة الاعراف
والمايدة ٥ وللنسائي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب باطول الطوليين المص ٥ وللحاكم
من حديث هشام عن ابيه عن زيد بن ثابت قال يقرا في المغرب سورة الاعراف في الركعتين كلتيهما ورواه النسائي
من وجه اخر عن هشام عن ابيه عن عايشة وهو مقلوب ورواه ابن السكن من حديث ابي ايوب **حديث**
ابن عمر الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلوة ٥ ابن عساكر في غرايب مالك ثنا اخبرنا البيهقي
انا الحاكم ثنا ابو بكر بن اسحق ثنا علي بن عبد العزيز ح وقال الدارقطني في السنن قرات في اصل احمد بن عمرو
بن جابر ثنا علي بن عبد الصمد ثنا هرون بن سفيان ثنا عتيق بن يعقوب ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن
عمر مرفوعا باللفظ المذكور سوا وصحح البيهقي وقفه ورواه ابن عساكر من حديث ابي حذافة عن مالك وقال
حديث عتيق امثل اسنادا وقد ذكر الحاكم في المدخل حديث ابي حذافة وجعله مثالا لما رفعه المجروحون
من الموقوفات **تنبيه** قال ابن خزيمة في صحيحه ثنا عمار بن خالد ثنا محمد بن يزيد هو الواسطي عن

قلت ... والحديث رواه ... [illegible] ... وسكتنا عليه والله اعلم

شعبة

شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو ورفعه ووقت صلاة المغرب الى ان تذهب حمرة الشفق
الحديث قال ابن خزيمة ان صحت هذه اللفظة تفرد بها محمد بن يزيد وانما قال اصحاب شعبة
فيه ثور الشفق مكان حمرة الشفق **قلت** محمد بن يزيد صدوق وقال البيهقي روى هذا
الحديث عن عمر وعلي وابن عباس وعبادة بن الصامت وشداد بن اوس وابي هريرة ولا يصح فيه شي **حديث**
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ولاخرت العشا الى نصف الليل رواه الحاكم من
طريق عبد الله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ لفرضت عليهم السواك مع الوضوء والباقي مثله
ورواه البيهقي مثله ٥ ورواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان من هذا الوجه بغير ذكر السواك ٥ ورواه
البزار من طريق صفوان بن سليم عن حميد بن عبد الرحمن عنه بلفظ لولا ان اشق على امتي لجعلت وقت
العشا الى نصف الليل فيه اسحق ابن ابي فروة وهو متروك ٥ **وفي الباب** عن ابي سعيد رواه ابو داود
والنسائي وابن ماجه واسناده صحيح وعن جابر عند الطبراني وعن انس رواه ابن عدي في ترجمة يحيى
بن ايوب من روايته عن حميد عنه بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر العشا الى نصف الليل ثم
صلى **حديث** وقت العشا ما بينك وبين نصف الليل ٥ مسلم من حديث عبد الله بن عمرو وقد تقدم
ولفظه فاذا صليتم العشا فانه وقت الى نصف الليل ٥ وفي رواية له الى نصف الليل الاوسط ٥ وللترمذي
عن ابي هريرة مرفوعا وان اول وقت العشا حين يغيب الشفق وان اخر وقتها حين ينتصف الليل وهو الذي
قدمنا عن البخاري ان محمد بن فضيل اخطا في وصله **حديث** صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي
احدكم الصبح فليوتر بواحدة متفق عليه من حديث ابن عمر وسياتي في صلوة التطوع **حديث**
ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلوة حتى يدخل وقت اخرى ٥ ابو داود
من حديث ابي قتادة بهذا اللفظ واسناده على شرط مسلم ورواه الترمذي من هذا الوجه ولفظه
مثله الى قوله في اليقظة ٥ وقال بعده فاذا نسي احدكم صلوة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها
ثم قال حسن صحيح ورواه مسلم بنحوه في قصة نومهم عن صلاة الفجر ولفظه ليس في النوم تفريط
انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجي وقت الصلوة الاخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين
ينتبه لها فاذا كان الغد فليصلها عند وقتها الحديث **حديث** لا يغرنكم الفجر المستطيل فكلوا
واشربوا حتى يطلع الفجر المستطير ٥ الترمذي من حديث سمرة بلفظ لا يغرنكم في سحوركم اذان بلال
ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق وهو في صحيح مسلم بالفاظ منها لا يغرنكم من سحوركم
اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير ٥ ولفظ الترمذي اقرب الى سياق المصنف
ورواه الطحاوي من حديث انس مختصرا ٥ وفي الصحيحين عن ابن مسعود ان الفجر ليس الذي يقول هكذا
وجمع اصابعه ثم نكسها الى الارض ولكن الذي يقول هكذا ووضع المسبحة على المسبحة ومد يديه زاد
البخاري عن يمينه وشماله ٥ ولهذا الفاظ وروى ابو داود والترمذي والدارقطني من حديث قيس بن طلق
بن علي عن ابيه بلفظ كلوا واشربوا ولا يهيدنكم وفي لفظ ولا يغرنكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى
يعترض لكم الاحمر ٥ وروى الدارقطني من حديث عبد الرحمن بن عايش الفجر فجران فاما المستطيل في السما
فلا يمنعن السحور ولا تحل فيه الصلوة فاذا اعترض فقد حرم الطعام وحلت الصلاة ٥ ورواه الحاكم
من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بلفظ الفجر فجران فاما الذي يكون كذنب السرحان فلا تحل
الصلوة ولا يحرم الطعام واما الذي يذهب مستطيلا في الافق فانه تحل الصلوة ويحرم الطعام ٥ ورواه الازهري

وعن صلاة المغرب الى ان تذهب حمرة الشفق ٥

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)